"التجمع الوطني لدعم خيار المقاومة"

المؤتمر الثالث(١٩ و٢٠ و٢١ شباط/٢٠١٠)

"خيار المقاومة وبناء الدولة"

التوصيات:

الورشة الثانية- المحور الثاني،

المقررة: الدكتورة أحلام بيضون(بروفسور في القانون الدولي)، الجامعة اللبنانية

١- التركيز على القوة القانونية الملزمة والعامة لمبادئ حقوق الإنسان، وما يمكن أن ينتج عنها من تدخل إنساني يصل إلى حد استعمال القوة ضد من ينتهك تلك القواعد، والإرتكاز على ذلك من أجل مطالبة الأمم المتحدة بالتدخل الإنساني لحماية فلسطينيي غزة والضفة الغربية، واعتماد كوسوفو كسابقة. واقتراح اللجوء إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لتجنب الفيتو في مجلس الأمن، وذلك بتفعيل القرارالدولي ""الإتحاد من أجل السلام".
ربط واجب التدخل بمسؤولية الدول عن انتهاك القواعد الإنسانية، وواجب وضع حد لذلك وإنصاف الجهة المعتدى عليها.(توصية د. حبيب زادة-إيران)، (ترجم عن الفرنسية من قبل المقررة).

٢- اعتبار حصار غزة جريمة ضد الإنسانية بما يشكله من منع للغذء والدواء والطبابة، وما يسببه من ويلات ووفيات، ووجوب مداعاة إسرائيل بجريمتها تلك أمام المحاكم الدولية كي يوضع حد لذلك الحصار وكي يصار إلى إنزال العقوبة المناسبة بالقوة الفاعلة أي إسرائيل.(توصية د. إلهام أمين زادة-إيران)،(ترجم عن الإنكليزية من قبل المقررة).

٣- وجوب ملاحقة إسرائيل بجرائمها في غزة، والإعتماد في ذلك ليس فقط على الوقائع بل أيضا على التقارير التي صدرت عن منظمة العفو الدولية وعن منظمة هيومن رايتز وتش، وعن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، وأخيرا عن لجنة غولدستن. وتثمين الصلاحية العالمية في ملاحقة جرائم الحرب لما لذلك من أثر في محاصرة المجرميين الإسرائيليين والحد من تنقلاتهم. (توصية د. ر. كاجي-تركيا)، (ترجم عن الأنكليزية من قبل المقررة)

٤- ربط حق الشعوب بالمقاومة بحق الدفاع المشروع عن النفس والمكرس في الميثاق الدولي مادة ٥١ وفي عدد كبير من القرارات الدولية وخاصة في تعريف جريمة الإعتداء التي

تستثني من التعريف لجوء الشعوب إلى القوة بهدف التحرر وتقرير المصير. (توصية د. محمد المبارك، السعودية)

٥- إسرائيل بوصفها قوة إحتلال قائم بالفعل في قطاع غزة هي مسؤولة عن حماية المدنيين بحسب أحكام القانون الدولي، الذي يحمي من ناحية المدنيين، ويفرض من ناحية ثانية إلتزامات وواجبات على القوة المحتلة. إن هذه المسؤولية المكرسة قانونا من شأنها أن تقود الدول إلى مداعاة إسرائيل ومعاقبتها لإنتهاكها القانون الدولي الإنساني بشكل خاص، والقانون الدولي بشكل عام.(توصية د. حميد رضا دهقاني-إيران)

٦- التمسك بحق الشعوب بتقرير المصير، فهذا الحق المهدد اليوم من قبل القوى الإمبريالية عن طريق الخلط بين الإرهاب والعمل المقاوم من أجل التحرر وتقرير المصير، هو حق مكرس في القانون الدولي الحديث.(توصية د. حسن جوني، لبنان)

٧-وجوب العمل لإستصدار إتفاقية دولية حول تحديد مصطلح الإرهاب، يكون من شأنها التمييز بين جريمة الإرهاب كعمل غير مشروع دوليا وبين حق المقاومة المسلحة التي تقوم بها حركات التحرر الوطني سواء ضد الإستعمار والهيمنة الأجنبية أو ضد الإستبداد الداخلي، مع شرط تقيد المقاومة بمابدئ القانون الإنساني. (د. جمال زهران، مصر)

٨-وجوب بناء استراتيجية للمقاومة العربية والإسلامية مؤسسة على مبادئ القانون الدولي العام الذي يجرم الإستيلاء على الأرض بالقوة، ويجرم اللجوء إلى القوة ضد سيادة الدول والشعوب، ويجرم التدخل في الشؤون الداخلية، ويجرم الإعتداء والإستخدام المفرط للقوة ضد المدنين والمقاومين. وهذه المبادئ مكرسة في كل المواثيق الدولية. (د. مصطفى أحمد أبو الخير، مصر)

٩-يجب التنبه إلى أساليب الخداع والتدليس التي تمتهنها إسرائيل، ومحاولتها الحصول عن طريق المعاهدات أو التحكيم على ما فشلت في الحصول عليه بالقوة، المثال على ذلك إتفاقيتا السلام المعقودتان بين إسرائيل من جهة وكل من مصر والأردن من جهة ثانية، وما اشتملتا عليه من بنود تسمح باعتبار المضائق مضائق دولية، وقضية أم الرشاش المصرية التي لا تزال تحت الإحتلال الإسرائيلي، والحدود بين البلدان الثلاثة التي لا تتوافق مع الحدود الدولية. وتقوم إسرائيل بتحقيق أهدافها إما مباشرة إما بواسطة الغير، كما حصل فيما يتعلق بنزاع الجزر بين إريتريا واليمن بتحريض إسرائيلي. (المستشار حسن أحمد عمر، مصر).

١٠- العمل بتوصية المؤتمر القومي-الإسلامي بوضع برنامج عمل للعقد العاشر من وعد بلفور، والمزاوجة بين هذا البرنامج وبرنامج عقد الشبيبة العربية، ويكون الهدف إبقاء موضوع فلسطين، بأساسياته، ماثلا في أذهان الأجيال المقبلة. ولا شيئ يمنع من تعدد المناسبات، وتكاتف الجهود، والتعاون بين أصحاب الإختصاص. وفيما يلي مسودة اقتراحات بهذا الخصوص:

ـ ٢٠٠٩ـ/٩٠/ عاماً على لجنة كينغ- كرين، و/٥٠/ عاماً على بروتوكول لوزان وقبول إسرائيل في الأمم المتحدة قبولاً مشروطاً، و/٢٠/ عاماً على قرار لجنة التعاون العربي- الأفريقي الوزارية بإنشاء مؤسسة متخصصة ببحوث ودراسات الاستعمار الاستيطاني المقارن في العالم.

ـ ٢٠١٠ ـ/١٧٠/ عاماً على محاولة بريطانية موثقة لعزل مصر عن بلاد الشام: رسالة بالمرستون إلى بونسوبي في ١٨٤٠/٨/١١.

ـ ٢٠١١ ـ/٢٠/ عاماً على بدء انعقاد مؤتمر مدريد، وعلى إلغاء القرار /٣٣٧٩/ المساوي بين الصهيونية والعنصرية، و/٤٠/ عاماً على تبني الرئيس حافظ الأسد اقتراحاً بإنشاء مؤسسة متخصصة ببحوث ودراسات الاستعمار الاستيطاني المقارن في العالم.

ـ ٢٠١٢ ـ/١٠/ أعوام على تصريح جاك سترو وزير خارجية المملكة المتحدة آنذاك، وبه نيل محدود من وعد بلفور، و/٩٠/ عاماً على إصدار عصبة الأمم صك الانتداب على فلسطين.

ـ ٢٠١٣ ـ/٢٠/ عاماً على اتفاق ١٣ أيلول ١٩٩٣ المعروف باسم اتفاق أوسلو.

ـ ٢٠١٤ ـ/١٢٠/ عاماً على مسألة دريفوس التي هي برهان على فشل الثورة الفرنسية (١٧٨٩) في تحقيق مبدأ المساواة في المواطنة، وقد نجم عن هذا الفشل إنشاء المنظمة الصهيونية العالمية، و/٤٠/ عاماً على قوات الفصل في الجولان، و/١٠/ أعوام على إصدار محكمة العدل الدولية في لاهاي رأيها الاستشاري بعدم مشروعية إنشاء إسرائيل جدار الفصل العنصري. (د. جورج جبور، سوريا)

ـ ٢٠١٥ ـ/٤٠/ عاماً على صدور القرار /٣٣٧٩/ الذي هو أخطر قرار اتخذه المجتمع الدولي بشأن طبيعة الصهيونية إذ بموجبه قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن الصهيونية "شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصري".

ـ ٢٠١٦ ـ/١٠٠/ عام على اتفاقية سايكس-بيكو، و/١٠/ أعوام على العدوان الإسرائيلي على لبنان في تموز.

ـ ٢٠١٧ ـ/١٠٠/ عام على وعد بلفور، و/٣٠/ عاماً على زيارة الرئيس السادات إلى القدس المحتلة.(توصية د. جورج جبور سوريا)

١١-مواجهة الإرهاب الصهيوني على كل المستويات: السياسية، والعسكرية والقانونية، من أجل ذلك يجب اتخاذ كل الإجراءات اللازمة، على كل الصعد:

- التركيز على العمل الإعلامي ونقل صورة موثقة عن جرائم إسرائيل

- العمل على تفعيل حق العودة من خلال اعتماد سياسة جعل أصحاب الحقوق يتقدمون بهذا المطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة

- العمل على مطالبة بريطانيا بتحمل مسؤولية ما حصل بسبب وعد بلفور وكونها كانت قوة إنتداب، وتحميل الولايات المتحدة المسؤولية وملاحقتها بذلك

- العمل على تأكيد عدم شرعية قيام الكيان الإسرائيلي، بسبب طبيعته، وبسبب علاقته العضوية بقوى الإستعمار الأجنبي، وبسبب ما ارتكبه من جرائم

- ملاحقة المسؤولين الصهاينة بجرائم ضد الإنسانية، وجرائم إبادة وجرائم حرب. وإنشاء مركز توثيق للجرائم الإسرائيلية في بيروت.(توصية د. صبحي ظاهر-فلسطين)